



جامعة الزقازيق

الإدارة العامة لرعاية الطلاب

إدارة صندوق التكافل الاجتماعي

كراسة الشروط

بالمزاد العلني لاماكن فضاء لتجهيزها كافتيريات بكليات الجامعة

للعام الجامعي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م.

كافتيريا كلية / معهد

جلسة يوم : **الربيع** الموافق ٨ / ٢٠٢٥ / ٢٠٢٥

مباعة إلى : بتاريخ / /

قسمة رقم:

* على أن يكون أخص يوم لبيع كراسة الشروط وسداد التأمين (قبل المزاد يوم).

قيمة كراسة الشروط ٢٩٩ جنيها

يتم (المستأجر) مظهره في الأوراق المطلوبة بكتابة الشروط (مرفق) به ارجاء سداد قيمة الكراسة و سداد قيمة التأمين (الاستدراك) ويرفق حلف الكافتيريا للمراجعة والمرفق وآثر موعد تسليم الظروف (قبل المزاد يوم)

الكلية	تأمين المزا	الكلية	تأمين المزا
آداب- علوم- حقوق- تجارة- تمريض- طب بشري- زراعة - طب بيطري- تربية نوعية - رياضية بنات- تربية طفولة- صيدلة	٥٠٠٠٠	رياضية بنين مبني نظري رياضية بنين المبني العملي - طب فاقوس	١٥٠٠٠ ٥٠٠٠

السيرة

محمد جمال

المرافق

المرافق

كراسة الشروط

بالمزاد العلني لاماكن فضاء لتجهيزها كافتيريات بكليات الجامعة

للعام الجامعي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ م.

وفقا للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م الخاص بالمزايدات والمناقصات ولائحته التنفيذية.

- نظرا لوجود اماكن فضاء في بعض كليات ومعاهد الجامعة ورغبة من الجامعة في تأجير هذه الاماكن لتجهيزها كافتيريات ووفقا لقائمة الاسعار المدرجة في ملحق كراسة الشروط والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذه الكراسة وتنمية موارد صندوق التكافل الاجتماعي لطلاب الجامعة.
- فان الجامعة قررت طرح هذه الاماكن في مزاييدة عامة علنية وفقا لأحكام قانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية وطبقا للشروط المواصفات التالية :

أ- إجراءات الدخول في المزايدة ما يلي :

- ١- تقديم أصل وصورة من البطاقة الضريبية وأصل السجل التجاري وآخر اقرار ضريبي أصل سابقة اعمال ا شهادة صحية للمستأجر .
- ٢- سداد تأمين ابتدائي قدره () تسدد بفيزا بنظام الدفع الإلكتروني مع إيصال ٣٣ ع قبل دخول المزااد وتسترد بعد أسبوع عند عدم الإرساء بموافقة السلطة المختصة ويستكمل الي ١٠% فور رسو المزااد كتأمين نهائي من اجمالي القيمة الاجارية بالكلية الراسي بها المزااد عن مدة العقد بالكامل كما يتم سداد إجمالي القيمة الاجارية (الاجار السنوي مضاف اليه قيمة ٥% للبيئة وخدمة المجتمع) ٣٠% مقدم الاجار تسدد خلال خمسة عشر يوم فور رسو المزااد (جلسة المزااد) أما باقي القيمة الاجمالية المتبقية من الاجار السنوي وقدرها ٧٠% فيتم سدادها على أقساط وعددها ستة أقساط شهرية أربعة أقساط من ٢٠٢٥/١٠/١ م وحتى ٢٠٢٦/١/١ م ، وقسطان ٤/١، ٢٠٢٦/٥/١ م طبقا لما هو وارد بالبنء التالي (أ ، ب) وكذا عليه سداد قيمة الضرائب المستحقة بكافه أنواعها عن هذا التعاقد طبقا للقانون واللوائح المالية المنظمة لذلك .

٣-

- أ- يتعين على المستأجر سداد قيمة ٣٠% مقدم الاجار في مدة أقصاها خمسة عشر يوم من تاريخ الرسو يوم جلسة المزااد وفي حالة عدم الالتزام خلال هذه المدة توقع عليه غرامة تأخير على كامل المبلغ أو المبلغ المتبقي بواقع ٥% عن الاسبوع الاول أو جزء من الاسبوع ، و ١٠% للأسبوع الثاني وإذا تأخر بعد ذلك يكون التأمين النهائي المودع منه من حق الجامعة ودون أي اعتراض من جانبه مع اتخاذ كافة الاجراءات القانونية قبله بما في ذلك منعه من التعامل مع الجامعة واططار الجهات المختصة .

السيد /

محرر

محرر

ب- كما يتعين على المستأجر سداد باقي القيمة الإيجارية ٧٠% والتي تسدد على ستة أقساط شهرية (٤ أقساط من ٢٠٢٥/١٠/١ وحتى ٢٠٢٦/١/١) وقسطان في ٤/١، ٢٠٢٦/٥/١ ويسدد القسط كاملاً دون تجزئة وذلك خلال الثلاث أيام عمل الأولى من بداية استحقاق القسط وإذا تأخر المستأجر عن السداد خلال هذه المدة توقع عليه غرامة تأخير طبقاً للنص المادة ٤٨ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٨ من لائحة التنفيذية وهي كالآتي : السداد آخر اليوم الرابع ١% والسداد آخر اليوم الخامس ٢% والسداد آخر اليوم السادس ٣% والسداد آخر اليوم السابع وحتى آخر الأسبوع الثالث يوم ٢١ من الشهر ٥% ومن ٢١ من الشهر وحتى آخر الشهر ١٠% تسدد مع القسط الواجب سداؤه مضاف إليه غرامة التأخير بموجب اذن دفع مؤرخ بتاريخ يوم السداد وفي حالة عدم السداد بعد ذلك فيكون للجامعة الحق في فسخ العقد وغلق الكافتيريا بعد موافقة نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب وأولوية التأمين النهائي واتخاذ كافة الاجراءات القانونية وفي حالة التصالح بموافقة السلطة المختصة بعد الاغلاق يتم سداد غرامة ١٥% من قيمة المبالغ المستحقة على المستأجر .

٤- تسدد المبالغ والنسب المشار اليها بالبنود السابقة لحساب صندوق التكافل الاجتماعي لرعاية الطلاب في المواعيد سالفه البيان وذلك على استمارة دفع مواطن بالبنك المركزي او الدفع الإلكتروني (فيزا بالخرينة الخاصة بالجامعة) كما يلتزم المستأجر بسداد رسوم مقابل الخدمات البيئية وأعمال المتابعة لمتطلبات الامن والسلامة والمواصفات الصحية داخل الكافتيريا والمناطق المحيطة بها بواقع ٥% من القيمة الإيجارية تضاف الى القيمة الاجمالية للإيجار وتحصل مع القيمة الاجمالية .

٥- مدة الإيجار عام جامعي تبدأ من تاريخ اصدار أمر التشغيل وتنتهي في ٢٠٢٦/٨/٣١ تدخل فيها ايام العطلات الرسمية وما يقره مجلس الجامعة من اجازات وشهر رمضان المعظم وفي حالة التوقف بقرارات سيادية نظير الجائحات والظروف القهرية يتم العرض على مجلس ادارة الصندوق لاتخاذ القرارات المناسبة طبقاً للظروف الفعلية للتوقف واللوائح والقوانين المنظمة لذلك واعتماد السلطة المختصة لتحديد انسب السبل أو الأداءات العقدية التي تكفل إعادة التوازن المالي للعقد بما في ذلك تخفيض التزامات الطرف الثاني وذلك عبر انقاص الأجرة ومنحة فترة إضافية للعقد ونحوها مما يقرره الطرف الأول

٦- اراغبى الاشراف في المزايدة العلنية العامة معاينة الأماكن المراد ايجارها المعاينة النافية لكل جهالة والرافعة للنزاع للمكان والمساحة وذلك ابتداء من الساعة العاشرة صباحاً حتي الساعة الثانية ظهراً خلال أيام العمل الرسمية من يوم الاعلان عن التاجير ولمدة اسبوع وفي حالة ارساء الكافتيريا عليه واصدار امر الشغل يقوم باستلام الكافتيريا من اللجنة المشكلة لذلك من الكلية وذلك بمحضر رسمي مذكور فيه المساحة الفعلية للكافتيريا وأن يكون المستأجر مسئول عن اى زيادة فى المساحة المقررة بالقيمة التقديرية والواردة من الكلية الى صندوق التكافل برعاية الطلاب بالجامعة وسداد قيمة ما يترتب عليه مالياً وتحسب بغرامة ٥% من اجمالي القيمة الإيجارية السنوية المقررة بالعقد وحال تكرار المخالفة تضاعف الغرامة وبعد ثبوت التعدي بمحضر رسمي من اللجنة المختصة وذلك دون اى معارضة او تظلم من المستأجر .

٧- يتم عقد جلسات المزايدة العلنية العامة بمقر الجامعة بقاعة مكتب نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب ويتعين علي راغبى التقدم للمزاد التوقيع علي كل صفحة من صفحات هذه الكراسة والالتزام بالصاق طابع الشهد علي كراسه الشروط ويلي النموذج المرفق وتقديمه الي لجنة المزاد في الموعد المحدد مع سداد التأمين الابتدائي المشار اليه قبل انعقاد جلسة المزاد.

ب- التسليم والمتابعة والتحصيل :

١- بعد انتهاء الادارة العامة للمشتريات بالجامعة من الاجراءات واستخراج اوامر الشغل الصادرة في هذا الخصوص مثبت بها قيمه اجمالي الإيجار والقيمة الإيجارية السنوية

المستأجر

محرر

المستأجر

محرر

مضافاً إليه ٥% الخاصة بالبيئة وخدمة المجتمع ، وقيمة وعدد الأقساط والمساحة الفعلية للكافتيريا والمثبتة في القيمة التقديرية وبداية ونهاية التعاقد واعتماد قرار الأرساء من قبل السادة المختصة يتم تسليم أوامر التشغيل من قبل الإدارة العامة للمشتريات والمخازن فور الاعتماد للمستأجرين وصوره لصندوق التكافل برعاية الطلاب التحصيل وصوره للإدارة العامة للشئون القانونية لتحرير العقود وصوره للسادة مديري عموم الكليات لتسليم الكافتيريا فور استلام أمر الشغل .

٢- يتم تسليم الكافتيريا فور استلام أمر الشغل في المكان المخصص بالكلية طبقاً للمساحة المقررة بالقيمة التقديرية والتي تم المزايدة عليها وأمر الشغل ويكون ذلك بمعرفة لجنة فنية وإدارية من الكلية وعضو من إدارة صندوق التكافل تحت إشراف الكلية ومسئوليتها بموجب محضر رسمي بين الكلية والمستأجر ويسلم لإدارة صندوق التكافل الاجتماعي لرعاية الطلاب للقيام بإجراءات التحصيل ويسمح للمستأجر استغلال مساحة واحد متر أمام الكافتيريا لوضع بنرات الإعلانات وقوائم الأسعار وثلاجات العرض فقط دون وضع أي شئ آخر وكذلك عمل تاندة مظهرة لحماية الطلاب وذلك بعد موافقة إدارة الكلية كتابياً وبما لا يتعارض مع الصالح العام للكلية والمظهر العام بالجامعة ويتم إخطار إدارة الصندوق بخطاب رسمي بذلك .

٣- إدارة الكلية مسئولة عن أي تجاوز من المستأجرين من المساحة واتخاذ الإجراءات القانونية ضد المستأجر عند قيامه بتجاوز في المساحة الفعلية للكافتيريا أو تأخر المستأجر عن سداد أي استحقاقات مالية للجامعة في حالة إبلاغ إدارة صندوق التكافل بذلك وتقوم الكلية بإبلاغ المستأجر وتوقيعه بالعلم .

٤- تقوم إدارة صندوق التكافل الاجتماعي لرعاية الطلاب بجميع الإجراءات الخاصة بتحصيل جميع المبالغ (قيمة الإيجار و غرامات التأخير والجزاءات المستحقة على المستأجرين) وكذلك قيمة استهلاك الكهرباء والمياه خلال فترة التعاقد وفي حالة عدم التزام المستأجر بالسداد يتم مخاطبة الكلية لإبلاغ المستأجر وتوقيعه بالعلم ثم تقوم إدارة الصندوق باتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية في هذا الشأن .

جـ- الشروط العامة والالتزامات

١- يلتزم المتزايد الراسي عليه المزداد بسداد قيمة كامل المستحق عليه (٣٠% مقدم الإيجار والأقساط الشهرية طبقاً لما هو وارد بالبند الثالث من إجراءات الدخول في المزداد فقرة (أ ، ب) وما يترب عليه من غرامات وطبقاً للمواعيد المحددة المنصوص عليها مع القسط الواجب سداؤه وفي حالة عدم الالتزام في السداد فيكون للجامعة الحق في فسخ العقد و غلق الكافتيريا مع ابولولة التأمين النهائي واتخاذ كافة الإجراءات القانونية قبل المستأجر ومن حق مجلس الإدارة الاعفاء من الغرامة في الحالات التي تستدعي لذلك مع العرض على السلطة المختصة.

٢- يلتزم المستأجر بسداد قيمة استهلاك الكهرباء والمياه للكافتيريا فور مطالبته بها خلال مدة التعاقد وفي حالة رغبة المستأجر بتركيب عداد للكهرباء والمياه باسم كافتيريا الكلية بالتعاون مع الإدارة الهندسية بالجامعة يتم خصم ثمن العدادات من القيمة الإيجارية على أن يصبح العداد ملك خاص بالجامعة بعد ذلك .

٣- يلتزم المستأجر باستخدام العين في الغرض الموزر من أجله ولا يجوز له تغيير الغرض من الإيجار إلا بموافقة كتابية من الطرف الأول وإعادة النظر في القيمة الإيجارية تبعاً لهذا التغيير إن كان لذلك مقتضي من جانب الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بعدم التصرف في العين المؤجرة بأي من أوجه التصرفات الناقلة للملكية أو ترتيب أي حق عيني أصلي أو تبعي عليها أو الدخول بها كحصة في شركة أو تأجيرها من الباطن للغير أو التنازل عن الإيجار كما يلتزم المستأجر بالحفاظ على العين المؤجرة وعدم تمكين الغير من التعدي عليها أو شغلها وفي حالة التعدي عليها يلتزم الطرف المذكور بمنع ذلك التعدي وإخطار الطرف الأول على الفور بحدوث التعرض مادياً كان أو قانونياً حتي يتمكن الطرف الأول من مباشرة الإجراءات المخولة له قانوناً وفي حالة إخلال الطرف الثاني بالتزامه بتسليم العين

المستأجر

مدير

حضر القضاة
حضر

محل هذا العقد للطرف الأول عند انتهاء مدة الإيجار يلتزم بأن يؤدي للطرف الأول بالإضافة الي قيمة مقابل الانتفاع بالعين التي يقدرها الطرف الأول بمعرفة اللجان المختصة غرامة بواقع عشرة الف جنية عن كل يوم تأخير في اخلاء العين وتسليمها للطرف الأول

٤- يتعين علي المستأجر أن يقدم كافة أنواع المأكولات والمشروبات بذات الاسعار المبينة بقائمة الأسعار المرفقة بهذه الكراسة دون أي تعديل أو زيادة سوي ما بطراً علي المشروبات التي يتم تسعيرها بقرارات سيادية وبعد الرجوع للجامعة وإذا ما ثبت مخالفة المستأجر ذلك بناءاً علي تقرير لجنة الاشراف والمتابعة يكون للجامعة الحق في توقيع غرامة مالية ٢% من إجمالي التعاقد وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة علي أن تقوم إدارة الكلية وإدارة الصندوق ولجنة المتابعة والاشراف بالمراقبة والمتابعة لذلك وعلى المستأجر تنفيذ التعليمات الصادرة له من اللجنة في هذا الشأن .

٥- يلتزم المستأجر بأن تكون منتجات اللحوم والدواجن المستخدمة في الكافيتريا من انتاج شركات معروفة وجيدة وخاضعة لرقابة وزارة الصحة ومدون عليها كافة البيانات بما فيها مدة صلاحية وتاريخ الانتاج وتاريخ الانتهاء ومصدر الانتاج ويجب التعامل مع الأغذية بطريقة صحية وسليمة اثناء التجهيز والطهي والتقديم ويكون مسئولاً مباشراً عن أية أضرار صحية يسببها أي منتج يستخدمه بالكافيتريا .

٦- يلتزم مستأجر الكافيتريا بوضع قائمة الاسعار المعتمدة من الجامعة والتي تصدر مرتين (مع كراسة الشروط بداية التعاقد بداية الترم الثاني) وارشادات الطب الوقائي التي ترسل له في بداية العام الدراسي في مكان بارز بالكافيتريا وفي حالة مخالفة ذلك توقع عليه غرامة بواقع ٢ % من إجمالي قيمة التعاقد وفي حالة تكرار ذلك توقع عليه غرامة مضاعفة ، ومن حق ادارة الطب الوقائي فحص واجراء التحليل اللازمة لكافة انواع السلع والأغذية المعروضة بالكافيتريا في أي وقت والتصريح بتداولها واستهلاكها من عدمه ورصد أي مخالفات بها وفي حالة ثبوت أي مخالفات تقوم ادارة الطب الوقائي بإبلاغ مديرية الصحة بالشرقية لاتخاذ الاجراءات القانونية والجزائية اللازمة تجاه المخالف في حالة اختصاصها في نوع المخالفة المرتكبة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك .

٧- يلتزم المستأجر بتأدية الخدمة المطلوبة لرواد الكافيتريا علي الوجه الأكمل ويكون مسئولاً عن أي تقصير أو شكوي تقدم في هذا الشأن كما يكون مسئولاً عن العمال الذين يستخدمهم واستيفائهم الاشتراطات الصحية المقررة والتراخيص الصحية واتخاذ كافة ما يكفل منع الاصابات أو حوادث الوفاء لهؤلاء العمال أو أي شخص اخر ، والتأمين عليهم كما يتحمل مسئولية حفظ النظام وتنفيذ أوامر الجامعة واستبعاد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغرض عن تنفيذها والحفاظ علي ممتلكات الجامعة وعدم الاضرار بها وتعتبر مسئوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل من الجامعة كما يلتزم باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بتنفيذ موضوع التعاقد ، وفي حالة الاخلال بتلك الالتزامات يكون للجامعة الحق في فسخ العقد والمطالبة بالتعويض عن أي أضرار واتخاذ الاجراءات القانونية .

٨- المستأجر مسئول عن سلامة وحماية وتأمين الكافيتريا ضد الاخطار ويتعين عليه توفير كافة الادوات والمعدات والتجهيزات اللازمة لتقديم الخدمة علي أكمل وجه وان تكون جميعها علي مستوى لائق بالحرم الجامعي والجامعة .

٩- لا يحق للمستأجر منع وجود الامن الجامعي داخل الكافيتريا .

١٠- المستأجر مسئول عن تحري قواعد ومقتضيات الآداب العامة والنظام العام والتقاليد الجامعية في المكان المؤجر ويكون للجامعة الحق في فسخ العقد واتخاذ كافة الاجراءات القانونية قبله اذا ثبت مخالفة ذلك أو ارتكاب افعال منافية للتقاليد العامة والآداب العامة أو قيامه بتسهيل ذلك للغير وفي حالة ارتكاب سلوكيات مشينة في التعامل مع العاملين بالجامعة والمنفعبين بمحل التعاقد يتم احتساب غرامة ٢% من إجمالي التعاقد في السنة التي تم ارتكاب المخالفة فيها وفي حالة التكرار يتم فسخ التعاقد للكافيتريا مع اتخاذ الاجراءات القانونية .

١١- يحظر علي المستأجر تقديم المشروبات الروحية أو السماح للغير بشربها أو بيعها داخل الكافيتريا ويحظر بيع السجائر ومنتجات التبغ وإقامة الحفلات أو التجمعات أو الندوات بغير ترخيص مسبق وبيع

المسئولة

مصر

مصر

مصر

١٠. المفرقات أو الألعاب النارية وعدم بيع المذكرات والملصقات وتشغيل الموسيقى والاعاني بأصوات مساحبة تتنافى مع وقار الحرم الجامعي وعدم مزاوله أي نشاط يتنافى مع القيم والتقاليد الجامعية.
١٢. يتعين على المستأجر المحافظة على مباني الكافتيريا وتجهيزها بحيث يتم تسليمها للجامعة في نهاية مدة العقد بنفس الحالة التي سبق له استلامها ولا يتم رد التأمين النهائي له اذا ما اخل بهذا الشرط ويكون للجامعة الحق في مصادره مع تحميله قيمة اصلاح التلفيات من مستحقاته.
١٣. يكون للجامعة الحق في مد العقد بنفس الشروط والاسعار لمدة ثلاثة شهور بعد انتهاء مدة العقد دون ان يكون للمستأجر الحق في الاعتراض وكذلك تجديد العقد لمدة عام بموافقة الطرفين وبزيادة بنسبة مئوية تحددها السلطة المختصة وذلك في حالة الالتزام والانضباط قبل المستأجر.
١٤. المستأجر مسئول عن تدبير المواد التموينية اللازمة لتشغيل الكافتيريا دون أي مسئولية على الجامعة في هذا الشأن.
١٥. للجامعة الحق في الغاء المزداد دون ابداء الاسباب وفقاً للمصلحة العامة ودون أي اعتراض من المستأجر.
١٦. على المستأجر الالتزام بالمظهر الحضاري اللائق وتوفي ذي موحد للعاملين ووضع سلات (قمامة) بصفة مستمرة أمام ودخل الكافتيريا واستعمال المطهرات اللازمة على نحو دائم ووضع الأغذية بأكياس بلاستيكية صحية والالتزام بالتعليمات الصادرة من قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة وهي المسئولة عن الرقابة والإشراف والمتابعة والتوجيه في هذا الشأن.
١٧. يلتزم المستأجر بوضع باسكينات للقمامة حسب الاعداد والالوان الموحدة بالجامعة وذلك لفصل المخلفات من المنبع وحسب تعليمات ادارة الجامعة في هذا الشأن.
١٨. يلتزم المستأجر رفع المخلفات يومياً لحين تعاقد ادارة الجامعة مع إحدى شركات النظافة لرفع مخلفات الجامعة بما فيها مخلفات الاستراحة دون اعتراض من المستأجر ووفقاً للمصلحة العامة.
١٩. يتعين على المستأجر توفير سبل الوقاية من اخطار الحريق وتوفير طفايات الحريق ومقتضيات الامن والسلامة اتجاه ذلك.
٢٠. تخضع كافة اجراءات المزداد وما يترتب عليه من حقوق والتزامات لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م بشأن التعاقدات الحكومية التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية.
٢١. يحق للجامعة استبعاد أي مستأجر سبق التقاضي معه من قبل او عليه أي مستحققات مالية للجامعة
٢٢. من حق الجامعة تشكيل لجنة للأشراف والمتابعة الدائمة لكافة اعمال الكافتريات وفي حالة أي مخالفة تقوم الجامعة بتطبيق الإجراءات والغرامات المستحقة
٢٣. في غير الحالات التي يلتزم فيها الطرف الثاني بالفصاح القانوني امام الجهات والهيئات او الأجهزة الرقابية أو الجهات ذات الصلة يتعهد الطرف الثاني بعدم الإنصاح عن البنود المالية لهذا العقد او افشاء نصوصه ويكون مسؤل عن مخالفته ذلك الالتزام في مواجهة الطرف الأول
٢٤. في حالة اخلال الطرف الثاني بأي من التزاماته التعاقدية المقررة بموجب هذا العقد يحق للطرف الأول فسخ العقد او تنقيذه علي حساب الطرف الثاني لباقي مدته وفي أي الحالتين يكون للجامعة الحق في استثناء التعويضات وغرامات التأخير والمصروفات الإدارية وقيمة كل خسارة تلحق بها من مستحققات الطرف الثاني لديها او لدي أي من الجهات الإدارية الأخرى او لدي الغير فضلاً عن حق الجامعة في مصادرة التأمين النهائي مع عدم الأخلال بحقها في اللجوء للقضاء طلباً للتعويض وتعد المعدات والأدوات والتشوينات والأصول والمنقولات وكافة الموجودات التي توجد بالعين ضامنة للمستحققات الطرف الأول ويحق له التحفظ عليها والحجز عليها والتصرف فيها لاستيفاء مستحققاته منها دون الحاجة لاتخاذ إجراءات قضائية او قانونية أخرى ويرد ما زاد من قيمتها علي مستحققات الجامعة للطرف الثاني
٢٥. يحق للطرف الثاني طلب انهاء مدة الايجار قبل انتهاء المدة المقررة بالعقد وذلك بإنذار رسمي او خطاب موصي عليه بعلم الوصول موجه للإدارة المختصة بالجامعة وفي هذه الحالة تستحق الجامعة القيمة الاجارية عن كامل المدة المتبقية من فترة الايجار المتعاقد عليها دون اخلال بحق الجامعة في المطالبة بالتعويض عما يكون قد أصابها من اضرار إضافية
٢٦. يحق للطرف الأول اذا ما دعت اعتبارات المصلحة العامة او في حالة حاجة الجامعة للعين المؤجرة لضرورة ملحة او لتلبية نفع عام طلب استرداد العين المؤجرة قبل نهاية مدة التعاقد ويكون ذلك باخطار رسمي للطرف الثاني قبل الميعاد المقرر للاسترداد بشهرين علي الأقل وفي هذه الحالة لايجب للطرف الثاني مطالبة الجامعة بأي تعويضات او مبالغ مالية تحت أي مسمي ومن أي نوع سوي ما يكون زائد من مبلغ القيمة الاجارية عما قضاة من فترة الانتفاع بالعين وللطرف الأول

السيد فؤاد

محمد صالح

الاستاذ

مراجعة

مراجعة

استخدام امتيازات السلطة العامة واللجوء لا مكانية التنفيذ المباشر حال وجود ما يستوجب ذلك من مخالفات مرتكبة بمعرفة الطرف الثاني دون ان يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويضات في هذا الشأن

٢٧- في حالة عدم سداد الطرف الثاني لقسطين متتاليين من القيمة الاجارية المستحقة عليه او التأخر في سداد قسطين عن المدة المكررة من العقد او في حالة مخالفة الطرف الثاني للالتزامات المنصوص عليها يعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة لاتخاذ اية إجراءات قانونية وقضائية اخرى

٢٨- اتخذ كل من الطرفين العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد موطنا مختارا له في تنفيذ احكام التعاقد وتوجيه المكاتبات والخطابات وتعد المخاطبات والمكاتبات المرسلة علي العنوان المبين بصدر هذا العقد صحيحة ومرتببة لكافة اثارها القانونية وفي حالة رغبة الطرف الثاني في تغيير الموطن المختار له في هذا العقد يلتزم بأخطار الجامعة بالموطن العدل بإصدار رسمي معززا بكتاب موصي بعلم الوصول ولا ينتج هذا الاخطار اثرة الا بانقضاء اسبوعين من تاريخ تحقق علم الطرف الأول يقينا بتغيير موطن الطرف الثاني

لجنة كراسة الشروط :

الاسم	التوقيع
١- / هويدا عبدالعزيز طه	مدير عام الموازنة ورئيس اللجنة
٢- / محمد جمال الشاعر	مدير ادارة صندوق التكافل الاجتماعي
٣- / ايمن محمد عبدالسلام	مديرا دارة المراجعة الداخلية والحوكمة
٤- / السيد احمد السيد فودة	الشئون القانونية
٥- محمد عبدالله الفقي	المشتريات والمخازن

رئيس اللجنة
أ.د/ نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب
أ.د/ هلال عبدالفتاح عفيفي ،

المدير العام
أ.د/ محمد هسولي ،

قائمة بأسعار الكافتريات بالجامعة للعام الجامعي ٢٠٢٦/٢٠٢٥

تابع المأكولات		ساندوتش شعبي (ساندوتشات فينو-سياحي صغير-ماك-كيز)			
السعر	الصنف	السعر	الصنف	السعر	الصنف
	السوري	٢٢	كيزه اسكنداني (فينو)	١٠	فول+طرشي (فينو)
٢٥	بطاطس سوري	٣٠	بانیه صغير (فينو أو ماك)	١٢	فول+طرشي (ماك)
٥٠	استرپس سوري	٤٠	بانیه كبير (فينو أو ماك)	١٥	فول بالبيض (فينو)
٤٥	شيش سوري	٣٥	شاورما لحم صغير (فينو أو ماك)	١٠	طعميه+طرشي (فينو-لقمه)
٤٠	كفته سوري	٦٠	شاورما لحم كبير (فينو أو ماك)	١٥	طعميه+طرشي (ماك)
٤٠	برجر لحم سوري	٥٠	شاورما فراخ (فينو أو ماك)	١٢	طعميه بالبيض (فينو)
٤٠	برجر فراخ سوري	٢٠	ساندوتش سويس (فينو)	١٥	طعميه بالبطاطس (فينو)
٢٠	فلافل سوري	٢٥	برجر لحمه صغير (ماك)	١٥	بطاطس فينو
٦٠	شاورما سوري	٣٥	برجر لحم كبير (ماك)	١٥	بطاطس كاتشب فينو
٣٥	جنبه مقلية سوري	٢٥	برجر فراخ صغير (ماك)	٢٠	بطاطس ماك
		٣٠	برجر فراخ كبير (ماك)	١٠	جنبه بيضاء (فينو)
	ثانياً:- المشروبات	١٥	جنبه رومي (فينو-لقمه)	٨	فول (عيش مدور)
		٢٠	رومي فرن	٨	طعميه (عيش مدور)
السعر	الصنف	الكريبات			
١٠	شاي عادي	٤٠	كريب موتزاريللا صغير	١٠	مربي (فينو)
١٠	شاي فتل	٥٠	كريب موتزاريللا وسط	١٢	مربي بالقشطة (فينو)
١١	شاي نكهات	٦٠	كريب موتزاريللا كبير	١٢	حلاوه (فينو)
١٥	قهوه عادي	٤٠	كريب بطاطس صغير	١٥	حلاوه بالقشطة (فينو)
٢٠	قهوه اسبيشيل	٥٠	كريب بطاطس وسط	١٠	لاتشون فينو
١٠	بنسون فتل	٦٠	كريب بطاطس كبير	١٥	كيزه جريل- مشويه (فينو)
١٠	كرديه فتل	٧٠	كريب استرپس صغير	٢٥	كفته فينو صغير
١٥	نسكافيه ماشين	٨٠	كريب استرپس وسط	٣٥	كفته فينو كبير
٢٠	كوبتشينو ماشين	٩٠	كريب استرپس كبير	٢٥	كيزه اسكنداني (فينو)
١٢	نسكافيه پلاك	٦٠	كريب بانیه صغير	١٥	حواوشي
٢٠	سحلب	٧٠	كريب بانیه وسط	٢٠	حواوشي رومي
٢٠	شيكولاته ماشين	٨٠	كريب بانیه كبير	٢٠	رول طعميه (عيش سوري)
١٠	فرقه فتل	٧٠	كريب الشيش صغير	٢٥	رول بطاطس (عيش سوري)
١١	كابتشينو عادي	٨٠	كريب الشيش وسط	٣٠	رول بانیه (عيش سوري)
١٠	نسكافيه ١*٣	٩٠	كريب الشيش كبير	٣٥	رول كفته
١٠	نعناع فتل	٧٠	كريب شاورما لحم أو شاورما فراخ صغير	٤٠	رول استرپس
٢٠	عصير فريش ٣٠٠ مللي	٨٠	كريب شاورما لحم أو شاورما فراخ وسط	٥٠	رول لحوم
٣٠	عصير فريش ٥٠٠ مللي	٩٠	كريب شاورما لحم أو شاورما فراخ كبير	٥٠	رول شيش
٣٥	ميلك شيك ٥٠٠ مللي			٢٠	طبق بطاطس صغير ١٥٠ جم
				٣٠	طبق بطاطس كبير ٢٥٠ جم

الأسعار المدونه بالقائمة متوسط لأسعار الأماكن

اللجنة

مدير ادارة التغذية

حاجي عبدالله احمد

١- عبير السيد حسني

٢- هند احمد حسن

٣- ساره عبد العزيز

مدير عام المدن

اسلام البنا